الإدارة الرشيدة في المنظور الإسلامي
سماتها ومخرجاتها ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

Good Governance in the Islamic perspective
Characteristics, Outcomes, and Its Role in Achieving Sustainable

أيمن سعيد تتر*

Ayman Saeed Tatar

Aymanpasi٧٥@gmail.com

ORCID ID: ٠٠٠٩-٠٠٠٨-٧٥١٢-٠٣٠٢

أ.د. فرست عبد الله يحيى*

Prof. Dr. Farsat Abdullah Yahya

farsat.yahya@uoz.edu.krd

مستخلص البحث

الإدارة الرشيدة في المنظور الإسلامي لها سمات خاصة، تنبع من ديناميكية الإسلام مع كافة مجالات الحياة البشرية، فمن خلال هذا البحث نتناول أبرز تلك السمات، ونبحث مخرجاتها، وندرس دورها الحيوي في تحقيق التنمية المستدامة.

تبدأ الدراسة بعرض أبرز السمات، من المصدرية الإلهية، ومدنية الفكر الإداري الإسلامي، والتوازن بين الفرد والجماعة، والشورى كآلية الحكم، مروراً بالفكر المقاصدي الذي يركز على مصالح العباد، فالمرونة والواقعية واستقلالية السلطات. ومن خلال موضوع مخرجات النموذج الإسلامي في الإدارة الرشيدة، نتلمس أبرز النتائج مثل تحقيق العدالة والمساواة، وتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، وضمان الأمن والاستقرار، وحماية الحقوق وتلبية احتياجات المجتمع، وتحقيق التنمية الاقتصادية.

* مديرية تربية محافظة دهوك Dohuk Governorate Education Directorate

* كلية العلوم الإنسانية/ جامعة زاخو college of Humanities – University of Zakho

وفي النهاية، يشير البحث إلى علاقة مباشرة بين الإدارة الرشيدة وتحقيق التنمية المستدامة، من خلال سمات الشمولية والتوازن والغائية ومفهوم الاستخلاف في الأرض، فيخلص إلى انَّ النموذج الإسلامي يقدم إطاراً متكاملاً يصحح اختلالات النماذج الوضعية، ويضمن تحقيق تنمية حقيقية متكاملة.

الكلمات المفتاحية: (الإدارة الرشيدة، القيم، الشفافية، المساءلة، التنمية المستدامة)

الإدارة الرشيدة

Abstract

Good governance from an Islamic perspective possesses distinctive features rooted in Islam's dynamism across all spheres of human life. This study examines the most salient of those features, analyzes their outcomes, and investigates their vital role in achieving sustainable development.

The study opens by presenting the principal characteristics: the divine origin of values, the civilizational nature of Islamic administrative thought, the balance between the individual and the community, **shūrā** (consultation) as a governance mechanism, the **maqāṣid** (purpose-driven) approach that prioritizes the welfare of people, together with flexibility, realism, and the autonomy of institutions. By exploring the outcomes of the Islamic model of good governance, the research identifies key results such as the realization of justice and equality; the reinforcement of integrity and the fight against corruption; the assurance of security and stability; the protection of rights and the fulfillment of societal needs; and the promotion of economic development.

The study concludes by highlighting a direct relationship between good governance and sustainable development through features such as comprehensiveness, balance, purposiveness, and the concept of vicegerency (khalīfah) on earth. It argues that the Islamic model offers an integrated framework that remedies the imbalances of secular/positivist models and ensures genuine, holistic development.

المقدمة

تتسم الساحة الفكرية المعاصرة بسيطرة التوجه الغربي في مجالات الإدارة والحكم، انطلاقاً من مبادئ العولمة والسياسات الاقتصادية المادية، وفي المقابل يمتاز الفكر الإسلامي الإداري برصيد غني من المبادئ والأصول التي تقدم رؤية متكاملة للإدارة الرشيدة، مستندة إلى مرجعية ربانية ثابتة، تتوافق مع الفطرة البشرية.

فهذه المحاولة البحثية تدور حول **إشكالية** الحاجة إلى نموذج حوكمة رشيدة يواجه التحديات المعاصرة ويحقق التنمية المستدامة بمفهومها الشامل، ويسعى إلى إبراز المنظور الإسلامي في تقديم هذا النموذج، عبر سمات الإدارة الرشيدة في المنظور الإسلامي، وبيان مخرجاتها ودورها في تحقيق التنمية المستدامة.

وتكمن **أهمية** الموضوع عبر السعي لتأصيله في المنظور الإسلامي، وإظهار دوره في تحقيق التنمية المستدامة، عبر نموذج إداري تكاملي من القيم والأسس الأخلاقية والممارسات العملية الحديثة.

ويعتمد البحث **المنهج** الوصفي التحليلي في عرض السمات والمخرجات، ساعياً إلى تقديم رؤية واضحة تعيد الاعتبار للأصالة الفكرية للإسلام وتثري النقاش المعاصر حول أسس الحكم الإدارة الفعالة.

تقوم **هيكلية** البحث على ثلاثة مطالب مباشرة دون مباحث، وتم الاعتماد على هذا التقسيم، لأن الفروع الداخلية لكل المطالب الثلاثة مترابطة وصغيرة الحجم، ولا تحتمل التجزئة إلى مباحث مستقلة؛ لذا رأيت هذا الهيكل مناسباً لطبيعة البحث المستلّ، وأنَّ تقسيمه إلى مباحث سيؤدي إلى تفتيت الموضوع دون فائدة منهجية.

المطلب الأول: سمات الإدارة الرشيدة في المنظور الإسلامي

يتناول البحث عبر هذا المطلب أهم السمات التي يقوم عليها مفهوم الإدارة الرشيدة في الإسلام، وهذه السمات تشكّل الأساس النظري الذي يُبنى عليها التصور الإسلامي العام للحكم والإدارة العامة، وأنَّ العلاقة الوثيقة فيما بينها تجعل عرضها في مطلب واحد مجتمعةً. وفيما يأتي نبحث أهم السمات التي تتميز بها الإدارة الإسلامية الرشيدة:

أولاً- المصدرية الربانية

تستمد الإدارة الرشيدة في الإسلام تميزها من المرجعية الربانية، إذ يشكل الوحي الإلهي أساساً متيناً لمنظومتها الفكرية والتطبيقية، مقدماً الأطر الثابتة، بينما يواصل العلماء استنباط التفاصيل، بما يتلاءم مع مستجدات العصر، ضمن الأصول الأصيلة [١].

تنتج هذه المرجعية غايات نوعية تختلف عن النظريات الوضعية، كما يلاحظه (هارولد لاسكي)[١] بقوله: "إن علينا أن نخلق إنساناً إذا أردنا أن نشرع له"[٢]، مما يعكس أزمة النظريات الغربية في صياغة معايير بشرية، بينما ينطلق الإسلام من فطرة الإنسان ومقاصده التي تحفظ توازنه الوجودي.

([١]) ينظر: جمعة، د. مصطفى عطية، **الحكم الراشد – رؤية إسلامية حضارية**، (شمس للنشر والإعلام، القاهرة، ط١، ٢٠٢٠): (ص: ١٢٩).

ويرسخ القرآن مبدأً السيادة الإلهية على المجتمع الإسلامي، "إذ يتغلغل في نسيج الحياة الإسلامية، من الأخلاق الاجتماعية والعلمية وحتى السياسة"[٣]، وهو مستمد من قوله تعالى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]، ويبينه الرسول ﷺ، حيث قال: ((مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ))[٤]، وهذه المركزية الربانية تمنح هذه السيادة نظامَ الحكمِ تماسكاً واستقراراً، وتبعده عن الانحرافات الأيدولوجية التي أصابت المجتمعات الحديثة التي تمنح السيادة المطلقة للشعب دون ضوابط أخلاقية [٥].

تنطلق منظومة القيمية الإسلامية من توحيد الله تعالى، وتسعى إلى الحفاظ على الكرامة الإنسانية كغاية عليا للشريعة، عبر تحقيق العبودية لله، وإقامة الشريعة، وعمارة الأرض، وبهذا فهي مختلفة بشكل جوهري عن المرجعية الغربية المادية، التي تَحْصُرُ الإنسان في البعد الاستهلاكي المحض، وتغفل الجوانب الروحية والأخلاقية[٦]، كأساس للسمو الروحي والعدالة الاجتماعية.

ثانياً- الإدارة المدنية

صحيح أن نظام الحكم في الإسلام يبنى على مبادئ الإسلام الشرعية، لكنَّه يختلف جوهرياً عن الثيوقراطية، التي تضفي قدسية على الحاكم وتجعله ظل الله على الأرض، لا يخضع للمساءلة، فالثيوقراطية لا علاقة لها بالدين الحق أبداً، بل كانت استبدادية، اتخذت الدين غطاءً لجرائمها [٧]. فالدولة الإسلامية تقوم على قوانين مدنية، تستند إلى قواعد شرعية عامة، تاركة للمجتهدين مساحة الاجتهاد في

---

(١) هو هارولد ج. لاسكي، ولد سنة ١٨٩٣م، توفي سنة ١٩٥٠م، كان من أبرز المفكرين السياسيين في القرن العشرين. ينظر: هارولد. لاسكي، مدخل إلى علم السياسة، ترجمة عز الدين حسين، (دار ناشرون، الجيزة، مصر، ٢٠٢١م): (ص: ٥-٦).

(٢) نصيف، د. فاطمة عمر، **الأسرة المسلمة في زمن العولمة**، (دار الأندلس الخضراء، السعودية، جدة، ط١، ٢٠٠٦):(ص: ٤٧).

(٣) حلاق، وائل ب. ، الدولة المستحيلة، ترجمة: عمرو عثمان، (المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠١٤م): (ص: ٢٨٠).

(٤) مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت٢٦١هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي، بيروت)، كِتَابُ الْأَقْضِيَةِ، بَابُ نَقْضِ الْأَحْكَامِ الْبَاطِلَةِ، وَرَدِّ مُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، برقم(١٧١٨): (٣/ ١٣٤٣).

(٥) ينظر: العلي، د.صالح أحمد، **الإدارة في العهود الإسلامية الأولى**، (شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت لبنان، ط١، ٢٠٠١): (ص: ٧٨).

(٦) ينظر: جمعة، د.مصطفى عطية، الحكم الراشد رؤية إسلامية حضارية: (ص: ٢١٠).

(٧) ينظر: المصدر نفسه: (ص: ١٠١).

التفاصيل لتحقيق المصلحة العامة[١]. فيقول الرسول الكريمﷺ: ((إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا، فَلاَ يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّا))[٢]، ويدل الحديث على انَّه نفى ادعاء الحكم الإلهي، بالرغم أنَّه ﷺ كان بإمكانه الاتصال بالوحي في الحكم، إلا أنَّه جعلها نموذجاً بشرياً مدنياً حتى لا يأتي بعده من يدعي قدسية الحكم والإدارة.

وعند الحديث عن الدولة الإسلامية، لابد من التمييز بين مبادئ الحكم الإسلامي المستمدة من الوحي، وبين نماذج الحكم وتطبيقاته عبر التاريخ الإسلامي، سواء سجلت من قبل المسلمين فخراً، أم كتبها غيرهم نقداً وكرهاً.

فالمستوى النظري التشريعي هو النموذج المثالي الذي يقره الإسلام، ويستنبط من الكتاب والسنة، كما يشير إليه الفقهاء والمفكرون، والذي يوجب اختيار إمامٍ فاضلٍ عالمٍ قادرٍ على حسنِ السياسةِ، بشروط وصفات فاضلة أجمع عليها الفقهاء[٣]، فهو ليس معصوماً ولا مفوضًا من الله، ومن حق الشعب أن يعزله إذا لم يقم بواجبه أو يفقد صلاحيته [٤]، كما أكدوا أنَّ الخليفة لن يصبح شرعياً إلا ببيعة المسلمين بالرضا والاختيار، دون الإكراه والإجبار[٥].

الثاني هو **المستوى التطبيقي التاريخي:** الذي شابته شوائب بشرية، كالتغلب والوراثة والسيطرة بالقوة، مما أنتج صورة الخلافة الناقصة، التي تتعارض مع المعايير الشرعية[٦].

---

(١) ينظر: السباعي، مصطفى، **الدين والدولة في الإسلام**، بحث قدمه السباعي في بيروت، سنة ١٩٥٣، الموقع الإلكتروني نور بوك، رابط: (https://www.noor-book) بتاريخ ٢٠٢٥/١١/٦): (ص: ٦٤).

(٢) **البخاري**، محمد بن إسماعيل، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري**، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ)، كِتَابُ الأَحْكَامِ، بَابُ مَوْعِظَةِ الإِمَامِ لِلْخُصُومِ، رقم(٧١٦٨): (٦/ ٦٩).

(٣) ينظر: إمام، أ. د. إمام عبد الفتاح، الطاغية- دراسة فلسفية لصور من الاستبداد السياسي،(المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ١٩٩٤م): (ص: ١٥٢).

(٤) ينظر: السدلان، صالح بن غانم بن عبد الله بن سليمان، **وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية في كل عصر**، (دار بلنسية للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، الطبعة الأولى، ١٩٩٧ م): (ص: ٢٦).

(٥) ينظر: النفيسي، د. عبدالله، **في السياسة الشرعية**، (دار الدعوة، الكويت، الطبعة الأولى، ١٩٨٤م): (ص: ١٥٤).

(٦) ينظر: جمعة، د.مصطفى عطية، الحكم الراشد رؤية إسلامية حضارية: (ص: ٢٠١).

فالأول المستوى يمثل غاية منشودة ينبغي محاولة الوصول إليه، بينما الثاني واقع معابٌ تؤخذ العبرة من أخطائه، ويجب تجاوزه ورفضه.

تظهر حكمة المنظومة الإسلامية في تحويل المبادئ إلى ممارسات عملية، وهو ما أدرك المستشرق (جيب)[١] حين وصف الجماعة المسلمة، بقوله: "بلغ نشاط هذه الجماعة المبكر ذروته في القانون لا في اللاهوت"، فالإسلام –خلافاً للكهنوتية– يُحَوِّل الدينَ إلى شريعة نافذة في صميم الحياة اليومية، لا إلى طقوس جامدة أو شعارات سطحية. وهذه السمة العملية تخلق إشكالاً تصنيفياً للرؤية الغربية، فطبيعة النظام الإسلامي الفريدة ترفض الانحصار في ثنائية(ديني/علماني)، وتدمج بين ثوابت الشرع ومرونة الواقع، هذا التمازج يربك مفكري الغرب، ويعجزون في تعريفه بمصطلحاتهم وتفكيرهم [٢].

ثالثاً– التوازن بين الفردانية والجماعية

يعد التوازن بين حقوق الفرد والمجتمع من السمات البارزة في الإدارة الإسلامية، كما أدركها مفكرون غربيون، كالمستشرق الفرنسي (لويس جاردي)[٣] الذي حاول تمييز الدولة الإسلامية عن النظم الغربية، ووصفها بمصطلحاته، وقال: "أنها حكومة دينية علمانية تقوم على المساواة الكاملة بين المواطنين"[٤]، يعكس هذا الوصف إعجابه وإدراكه عمق النموذج الإسلامي القائم على التكامل، والمختلف عن النظريات الوضعية التي تخفق في الجمع بين ثنائيات الدين والدنيا، والفرد والمجتمع.

فالفرد في هذا النظام يعد مادة الإدارة وغايتها، بينما تعد الإدارة وسيلة لتحقيق مصالحه[٥]، دون أنْ تتحول هذه العلاقة إلى فردانية مطلقة، بل يضبطها الميزان الشرعي بكل دقة، وإذا تعارضت مصلحة

(١) وهو (هاملتون جيب) ، ولد باسكندرية في مصر، عام ١٨٩٥م ، ويعد من أعلام المستشرفين المعاصرين، كان عضوا بالمجمع العلمي العربي بدمشق، والمجمع اللغوي بالقاهرة، توفي سنة ١٩٧١ في أكسفورد . ينظر: العقيقي، نجيب، المستشرقون، (دار المعارف القاهرة، مصر، الطبعة الثالثة، ١٩٦٤م): (٢/ ٤٥١) ؛ البدوي، عبدالرحمن، موسوعة المستشرقين، (دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، ١٩٩٣م): (ص:١٧٤).

(٢) ينظر: رمضان، الدكتور سعيد، الدولة الإسلامية، (المركز الإسلامي، جنيف، سويسرا): (ص: ٩ ، ١١).

(٣) لويس جاردي، ولد عام ١٩٠٧م، كان أستاذ الفلسفة واللاهوت في معهد تولوز، وهو فيلسوف مسيحي وقف علمه ونشاطه، منذ عشرين عاماً، على أغراض الثقافة والفلسفة والدين والتصوف المقارنة. وقد حبب العربية إليه ثقافتها العربية الإسلامية، من كتبه (المدخل إلى أصول الدين الإسلامي). ينظر: العقيقي، نجيب، المستشرقون: (٣/ ١٠٥٦).

(٤) رمضان، الدكتور سعيد، الدولة الإسلامية: (ص: ٩).

(٥) ينظر: أبو النصر، أ.د. مدحت محمد، **الحوكمة الرشيدة فن إدارة المؤسسات عالية الجودة**، (المجموعة العربية للتدريب والنشر، القاهرة، ط١، ٢٠١٥): (ص: ٥٦–٥٧).

الفرد مع مصلحة العامة، فـ" المصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة"[١]، وتجسيداً لهذا المبدأ جاء تحريم الخمر، حفاظاً على قيم المجتمع وأمواله، رغم منفعتها التجارية للبعض [٢].

هذا النسيج الذي يتوافق بين الثنائيات، هو ما أدهش المستشرق (جاردي)، فالنموذج الإسلامي لا يلغي الدين لصالح المدنية، ولا يهمش الفرد لصالح الجماعة، بل يحقق التوازن والتوافق والانسجام.

رابعاً- الإجماع والتوافق(الشورى)

الشورى في الإسلام -كعملية ديناميكية- تقوم على أسس قرآنية راسخة، فوَضَعَ القرآن الأطر العامة للإدارة، تاركة تفاصيل التطبيق لاجتهاد القيادة، في ضوء المصلحة العامة، فلم تكن الإدارة في عهد النبيﷺ نظاماً قائماً على نصوص مكتوبة أو مجالس رسمية، بل كان منهجاً مرناً يستند إلى مبادئ الإسلام، ويستجيب لمتطلبات الواقع. وقد جسد الرسول ﷺ هذا المنهج عملياً بالمشاورة الدائمة لأصحابه، دون فرض آرائه، مع احتفاظه بحق اتخاذ القرار النهائي باسم المصلحة العليا، هذا التوازن بين النظرية والتطبيق هو سر قوة التنظيم السياسي والإداري في الإسلام[٣].

وما يؤكد مدنية الدولة الإسلامية الأولى، هو مفهوم البيعة، حيث قام به النبي ﷺ كعقد اجتماعي بين الحاكم والمحكوم، وتجسد بوضوح في بيعتَي العقبة، حيث تعاقد مع ممثلي قبائل المدينة(النقباء)، فهذه البيعة – بوصفها صيغة تعاقدية تشمل التلفظ والمصافحة- حولت السلطة من فرض قسري إلى تفويض اختياري يقوم على الرضا المتبادل[٤]. أما آلية اختيار الحاكم، فقد جمعت بين التخصص والشعبية، فالمتخصصون هم (أهل الحل والعقد)[٥]، الذين يتوفر فيهم العدالة، والعلم، والرأي والحكمة[٦]، وهم المؤهلون لترشيح المرشح وبيعة الإمام المبدئية، وبعد ذلك تأتي البيعة العامة من عموم الناس، تأكيداً للمشاركة الشعبية في اختيار الحاكم[٧]، وهنا يبرز التوازن الفريد بين الكفاءة والتوافق الشعبي، حيث تعد

(١) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، **الموافقات**، تحقيق: أبو عبيدة مشهور، (دار ابن عفان، ط٣، ١٩٩٧): (٣/ ٨٩).

(٢) ينظر: السباعي، مصطفى، الدين والدولة في الإسلام: (ص: ٥٩).

(٣) ينظر: العلي، د.صالح أحمد، الإدارة في العهود الإسلامية الأولى: (ص: ٧٩-٨٠).

(٤) ينظر: جمعة، د.مصطفى عطية، الحكم الراشد رؤية إسلامية حضارية: (ص: ١٢٦).

(٥) ينظر: الماوردي، علي بن محمد ، **الأحكام السلطانية**، (دار الحديث، القاهرة، د.ت): (ص: ٢٢).

(٦) ينظر: الماوردي، الأحكام السلطانية: (ص١٧-١٨).

(٧) ينظر: السدلان، **وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية في كل عصر**: (ص: ٢٦).

البيعة النموذج الإسلامي المعادل للانتخابات المعاصرة، مع الحفاظ على الضوابط الشرعية في اختيار القادة[١].

ولقد استحدث المسلمون مصطلحات في مجال الحقوق الدستورية للتعبير عن المفاهيم التي جاء بها الإسلام، فلفظ الإمام والخليفة استعملتا للدلالة على منصب رئاسة الدولة وفق المنهج النبوي، ليخالف نهج الملوك عند أمم الأخرى، أمَّا تعبير أمير المؤمنين فهو تعبير عربي واضح، أيضاً لفظ الخليفة يدل على من يخلف رسول الله لرئاسة الدولة، وليس كخليفة الله في الأرض بتفكير كهنوتي تقديسي[٢].

هكذا يتحول الشورى من مجرد آلية انتخابية إلى عقد ديناميكي للحوكمة الرشيدة، يقوم على المسؤولية المتبادلة والرقابة المستمرة والتوافق المجتمعي.

خامساً- المقاصدية: تمثل نظرية المقاصد إحدى أبرز الإسهامات الفكرية في التراث الإسلامي، وقد تبلورت عبر جهود أعلام[٣]، كالإمام الشاطبي[٤] والشيخ الطاهر بن عاشو[٥].

ويعرفها أحمد الريسوني بأنها: " الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها، لمصلحة العباد"[٦].

ويؤكد ابن القيم "أَنَّ الشَّرِيعَةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى مَصَالِحِ الْعِبَادِ" [٧]؛ بتحقيق المنافع ودفع المضار.

---

(١) ينظر: جمعة، د. مصطفى عطية، الحكم الراشد رؤية إسلامية حضارية: (ص: ١٩٩).

(٢) ينظر: المبارك، محمد، نظام الإسلام – الحكم والدولة، (دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة ثالثة، ١٤٠٠هـ): (ص:٥٦).

(٣) ينظر: النجار، عبد المجيد، **مسالك مقاصد اشريعة عند الإمام الشاطبي**، العربي ٢١، (٢٠٢٤/١٢/٣)، الرابط(https://arabi٢١.com/story/١٦٤٤٥٤٤/)

(٤) هو إبراهيم بن موسى بن محمد اللخميّ الغرناطيّ الشهير بالشاطبيّ إمام حافظ أصوليّ، من أهل غرناطة، كان فقيها مفسّرا ولغويا بيانيا (٧٩٠هـ)، الموافقات والاعتصام في أصول الفقه، توفي الشاطبي(٧٩٠هـ / ١٣٨٨م). ينظر: الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد (ت ١٣٩٦هـ)، الأعلام ، (دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، ٢٠٠٢م): (١/ ٧٥) .

(٥) هو محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، (١٨٧٩–١٩٧٣)، من مواليد تونس، إمام مصلح، فقيه ومفسّر، عميد جامعة الزيتونة ومجدّدها، صاحب تفسير التحرير والتنوير، وأحد أبرز علماء القرن العشرين. ينظر: محفوظ، محمد (ت ١٤٠٨ هـ)، **تراجم المؤلفين التونسيين**، (دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٩٤م): (٣/ ٣٠٤) – (٣/ ٣٠٦).

(٦) الريسوني، أحمد، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، (الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية ، ١٩٩٢م): (ص: ٧).

(٧) ابن قيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ١١).

فمن خلال هذه الخاصية تحقق الإدارة الرشيدة الأهداف النبيلة، كالعدل والخير والمقاصد العامة، كما تتضح في قول الرسول ﷺ: ((وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الإسلام إِلا شِدَّةً))[١]، بأنَّ الإسلام لا يضعف القيم الإنسانية، بل يقويها، فالنبي ﷺ يجعل الحلف تشريعاً يدعم العدل والإنصاف، و في ذلك يقول **الماوردي**: بأنَّ الحلف بحضور النبي ﷺ له وتأكيد أمره، أصبح حكماً شرعياً وفعلاً نبوياً[٢].

وقد حذر **الشاطبي** من الانحراف المنهجي الأحادي في الاستدلال، المتمثل في فريقين معاكسين، الفريق الأول هم أصحاب الرأي، الذين غلَّبوا المعاني على ظواهر النصوص، والثاني هم الظاهرية الذين تمسكوا بحرفية الألفاظ وأغفلوا مقاصدها، داعياً إلى منهج متوازن يدمج النص مع المقصد[٣] . فيؤكد أنَّ الشرع "جاء بما يقيم أمر الدنيا وأمر الآخرة معا"، فلا يمكن النجاة في الآخرة إلا باستقامة أحوال الدنيا، وهو ما لا تدركه العقول والتجارب وحدها دون هدي الشرع وأصوله الراسخة[٤].

يمتد هذا النهج إلى الحكم والسياسة، فينقل **الشاطبي** محور النقاش من شكليات السلطة إلى جوهر ممارستها وأداها تجاه الرعية[٥]، مؤكداً أنَّ شرعية الحاكم تقاس بتحقيق المصالح الأساسية ودرء المفاسد، لا بمجرد شرعية منصبه[٦]؛ بمعنى أنَّ الإدارة ليست غاية بذاتها، بل أداة لتحقيق مقاصد الشريعة الخمسة، (حفظ الدين، والعقل، والنفس، والعرض، والمال)، التي تشكل إطاراً حاكماً لكافة التفاصيل التشريعية والتنفيذية[٧]، التي تستمد من نصوص الشريعة وحِكَمِ تشريعاتها التي لا تخرج عن تحقيق الخير، أو دفع الضر، أو تطهير النفس، أو إصلاح المجتمع[٨] .

---

(١) صحيح مسلم، كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، بَابُ مُؤَاخَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، برقم(٢٥٣٠): (١٩٦١/٤).

(٢) ينظر: الماوردي، علي بن محمد بن محمد البصري، (ت٤٥٠هـ)، الأحكام السلطانية، (دار الحديث، القاهرة): (ص: ١٣٣).

(٣) ينظر: الشاطبي، **الموافقات**: (٥/ ٢٣٠).

(٤) ينظر: المصدر نفسه: (٢/ ٧٧).

(٥) ينظر: جمعة، د.مصطفى عطية، الحكم الراشد رؤية إسلامية حضارية: (ص: ٢١٤).

(٦) ينظر: الشاطبي، الموافقات: (٢/٧٧-٧٨).

(٧) ينظر: الضحيان، د. عبدالرحمن بن إبراهيم، **الإدارة والحكم في الإسلام الفكر والتطبيق**، (د.ن، السعودية، ط٣، ١٩٩١): (ص: ٦١-٦٢).

(٨) ينظر: السباعي، مصطفى، الدين والدولة في الإسلام: (ص: ٥٨).

ويعمق **ابن خلدون** على هذه الرؤية تاريخياً، فيربط شرعية الدول –حتى القائمة على القبلية– بالتزامها بحفظ الكليات الخمس ونشر العدل، مما يؤكد أنَّ القوة وسيلة لخدمة المقاصد وليس غاية[١].

ولم تكن هذه الحيوية المنهجية حبيسة الماضي، فقد اعترفت بها محافل دولية معاصرة، فمؤتمر لاهاي للقانون المقارن سنة (١٩٣٧م)، اعتبر الشريعة الإسلامية مصدراً تشريعياً حياً، أيضاً مؤتمر المحامين الدولي سنة (١٩٤٨م)، أوصى بدراسة فقهها لمرونته وأهميته، كما أنَّ مؤتمر باريس سنة (١٩٥١م)، أكد صلاحية مبادئها التشريعية، التي لا يجادل فيها[٢].

سادساً– الاستقلالية في السلطات الثلاث

إنَّ ما يميز نظام الحكم الإسلامي هو الفصل بين السلطات فصلاً حقيقياً، ويتمثل فيما يأتي [٣]:

- **فالسلطة التشريعية** تبين الأحكام الشرعية وتجتهد في تطبيقها.
- **السلطة القضائية** فهي التي تنظر في المتخاصمين وتطبق العدل.
- **السلطة التنفيذية** تقوم بتنفيذ الأحكام وإدارة شؤون الدولة.

هذا الفصل نابع من السيادة الإلهية، ومن نطاق الحضارة الإسلامية، وهو أساسٌ لضبط السلطات جميعاً، فتخضع المؤسسات للتوجيه الأخلاقي، وتقيد السلطة التنفيذية بتنفيذ الأحكام في إطار الشرع، مما يصوغ مفهوم "المواطن" كفرد في مجتمع أخلاقي نموذجي تتكافأ فيه الحقوق والواجبات[٤].

وتعد استقلالية القضاء أبرز ضمانات هذا النظام في مواجهة الاستبداد، حيث يسوّي القاضي بين الحاكم والمحكومين، وقد سجل التاريخ الإسلامي صوراً رائعة لنزاهته، كتنفيذ أحكام على الأمراء والخلفاء، دون محاباة[٥]، وإن حصانة القضاة واستقلال السلطة القضائية مبدأ معروف في الإسلام[٦]، كما ذكر أبو يعلى[٧]: أنَّ "القاضي لم يتولَّ لمصلحة الإمام بل لعامة مصلحة المسلمين" [٨].

---

(١) ينظر: جمعة، د.مصطفى عطية، الحكم الراشد رؤية إسلامية حضارية: (ص: ١٠٣).

(٢) ينظر: السباعي، مصطفى، الدين والدولة في الإسلام: (ص: ٧٣).

(٣) ينظر: الضحيان، د.عبدالرحمن بن إبراهيم، الإدارة والحكم في الإسلام الفكر والتطبيق: (ص: ١٨٤).

(٤) ينظر: جمعة، د.مصطفى عطية، الحكم الراشد رؤية إسلامية حضارية: (ص: ١١٠-١١١).

(٥) ينظر: السباعي، مصطفى، الدين والدولة في الإسلام: (ص: ٦٤).

(٦) ينظر: الضحيان، د.عبدالرحمن بن إبراهيم، الإدارة والحكم في الإسلام الفكر والتطبيق: (ص: ١٨٨).

(٧) محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفَرَّاء، أبو يعلى، ولد ببغداد سنة (٣٨٠) وتوفي(٤٥٨)، كان عالم عصره في الأصول والفروع والسياسة الشرعية، من أشهر كتبه الإحكام السلطاني. ينظر: الزركلي، الأعلام: (٦/ ٩٩)

(٨) ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، **التحرير والتنوير**، (الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤): (٢/ ٥١٠).

سابعاً- المرونة والواقعية : يتميز النظام الإداري الإسلامي برفضه المطلق لفكرة القداسة البشرية، بعد عصر النبي ﷺ، حيث ميَّز النبي ﷺ بين الوحي المعصوم ورأيه البشري القابل للمراجعة [١]، ويتبين ذلك في حديث تلقيح النخل، حين صحح النبي ﷺ رأيه، قائلاً: ((إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللهِ شَيْئًا، فَخُذُوا بِهِ))[٢]. هذا الموقف يعزز مبدئاً محورياً وهو أنَّ السلطة في الإسلام تخضع للحكمة والمصلحة، وليس للقداسة.

وانطلاقاً من هذا المبدأ، لم يفرض الوحي شكلاً جامداً للحكم، بل وضع أصولاً عامة تسمح بتطويره وفق متغيرات كل عصر [٣]، وتجسدت هذه المرونة في إجراءات كثيرة في التاريخ الإسلامي، مثلاً:

- تنوع آليات انتقال السلطة بين الخلفاء الراشدين، حيث تباينت طرق الاختيار بين الشورى وأهل الحل والعقد والبيعة[٤]، فيما كانت الإمبراطوريات القائمة آنذاك تتداول السلطة فيها وراثياً محضاً[٥].
- صيغة اللامركزية الإدارية التي أقرها الرسول ﷺ مع القبائل، فلم يعين لها ولاة، بل أقر نظمها المحلية وعاداتها ما لم تخالف أصول الإسلام[٦] ، وتظهر حكمته ﷺ في مراعاة الظروف والأحوال عند اتخاذ القرارات الإدارية [٧]، وحول الدولة الناشئة إلى كيان يستوعب التنوع ويحقق الوحدة.
- أرسى الفقهاء آليات عملية لضبط المرونة، كالاستصحاب، لتأكيد بقاء الأحكام السابقة حتى يثبت تغييرها، وراعى العرف ما سلم من الظلم أو مخالفة شرعية[٨]، توازناً بين الأصالة والمعاصرة.

وصل هذا النهج ذروته في العهد الراشدي، وحافظ الخلفاء على أنظمة إدارة الأمصار، (كجباية الضرائب وسك النقود) بلغاتها المحلية، وأقر الإمام عمر رضي الله عنه دواوين الفرس والروم، ضماناً للاستقرار [١]،

---

(١) ينظر: رمضان، الدكتور سعيد، الدولة الإسلامية: (ص: ١٥).

(٢) **صحيح مسلم**، كتاب الْفَضَائِلِ، بَابُ وُجُوبِ امْتِثَالِ مَا قَالَهُ شَرْعًا، دُونَ مَا ذَكَرَهُ ﷺ مِنْ مَعَايِشِ الدُّنْيَا، عَلَى سَبِيلِ الرَّأْيِ، برقم (٢٣٦١): (٤/ ١٨٣٥).

(٣) ينظر: المبارك، محمد، نظام الإسلام – الحكم والدولة: (ص:٥٥).

(٤) ينظر: رمضان، الدكتور سعيد، الدولة الإسلامية: (ص: ٢٢-٢٣).

(٥) ينظر: المبارك، محمد، نظام الإسلام – الحكم والدولة: (ص: ٥٧).

(٦) ينظر: الكرمي، حافظ أحمد عجاج، **الإدارة في عصر الرسول** ﷺ ، (دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٧): (ص: ١٠٣).

(٧) ينظر: أبو النصر، أ.د. مدحت محمد، الحوكمة الرشيدة فن إدارة المؤسسات عالية الجودة: (ص: ٥٦).

(٨) ينظر: العلي، د.صالح أحمد، الإدارة في العهود الإسلامية الأولى: (ص: ١١٢).

فبقيت الدواوين بعد الإسلام على مَا كَانَ عَلَيْهِ، فديوَان الشَّام بالرومية وديوان الْعرَاق بِالْفَارِسِيَّةِ[٢]، وصارت المرونة سمة أصيلة في النظام الإسلامي، برفض الجمود والتمسك بالأصول.

أما في الجانب التشريعي، فجاءت معظم نصوص الوحي (القرآن والسنة) مبادئ عليا تاركة تفاصيل التطبيق لاجتهاد البشر[٣]، ضمن الحدود الشرعية وفق الظروف والأحوال، وهذه المرونة في الفروع ودقائق الحياة يكسب النظام الإسلامي قدرة فذة على مواكبة التغيرات دون التفريط في الهوية.

المطلب الثاني: مخرجات الإدارة الرشيدة في المنظور الإسلامي

من خلال هذا المطلب نتجه إلى بيان المخرجات الفعلية للإدارة الرشيدة، كما يقدمها المنظور الإسلامي، والتي تعكس التطبيق العملي للسمات النظرية السابقة الذكر، وهي الهدف من العملية الإدارية وغايتها، نذكرها فيما بعد.

أولاً- تحقيق العدالة والمساواة:

تنتج الإدارة الرشيدة في الإسلام حكومة عادلة تساوي بين الرعية في الحقوق، وتأخذ للضعيف من القوي، وتحرس الأخلاق والأموال والأعراض، ويكون الحكام خيار الناس وأزهدهم [٤]. وقد جسدت صحيفة المدينة هذا المبدأ؛ إذ خصص الرسولﷺ أحكاماً لضمان العدالة والقضاء، كأساس للمجتمع السليم، وكانا أبرز حاجات مجتمع المكة والمدينة، وأهم أسباب الاضطراب قبل الإسلام[٥].

---

(١) ينظر: ابن الطقطقي، محمد بن علي بن طباطبا(ت ٧٠٩هـ)، الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، تحقيق: عبد القادر محمد، (دار القلم العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م): (ص: ٨٨) ؛ العلي، الإدارة في العهود الإسلامية الأولى: (ص: ١٦٠).

(٢) ينظر: ابن الأزرق، محمد بن علي بن محمد الأصبحي الأندلسي الغرناطي (ت ٨٩٦هـ)، بدائع السلك في طبائع الملك، تحقيق: د. علي سامي النشار، (وزارة الإعلام، العراق، الطبعة الأولى): (١/ ٢٨٥).

(٣) ينظر: العلي، د. صالح أحمد، الإدارة في العهود الإسلامية الأولى: (ص: ١٠٧).

(٤) ينظر: الندوي، علي بن عبد الحي، **ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين**، (مكتبة الإيمان، مصر، د.ت): (ص: ١١٣).

(٥) ينظر: العلي، د.صالح أحمد، الإدارة في العهود الإسلامية الأولى: (ص: ٨٣).

ويقول **ابن القيم**[١]: "إنَّ الشَّرِيعَةَ أَسَاسُهَا مَصَالِحِ الْعِبَادِ، لأنها عَدْلٌ كُلُّها، ومصالح كلها"[٢]؛ فالحكم العادل برهان الإيمان وأهم صفاته، والحكم الظالم برهان الكفر وعصيان الله؛ لأنه استحلال ما حرم الله، فلا يقاس إيمان الحاكم بكثرة السجود والركوع، والمظهر الديني[٣] ؛ لذا يركز الإسلام على حقوق الإنسان الأساسية كالعدل والحرية، وبها يقدم رؤية متكاملة سابقة للنظريات الحديثة[٤].

ثانياً– النزاهة ومكافحة الفساد:

إنشاء أجهزة الرقابة يعد امتداداً لنهج الخلافة الراشدة في كفاءة الإدارة وضبط نزاهة العاملين في العمل العام، مما يحد من الفساد الإداري في أدنى صوره [٥]. ويؤصل ابن القيم هذا النهج بقوله: "فَكُلُّ مَسْأَلَةٍ خَرَجَتْ عَنْ الْعَدْلِ إلَى الْجَوْرِ، وَعَنْ الرَّحْمَةِ إلَى ضِدِّهَا، وَعَنْ الْمَصْلَحَةِ إلَى الْمَفْسَدَةِ، فَلَيْسَتْ مِنْ الشَّرِيعَةِ، وَإِنْ أُدْخِلَتْ فِيهَا بِالتَّأْوِيلِ"[٦]. تلك المعايير تعد ضابطة لكل تشريع، ويعد الخروج عنها انحرافاً يوجب المحاسبة؛ لذا فإنَّ مكافحة الفساد تعد حماية لمقاصد الشرع، وليس مجرد تنظيماً إدارياً.

ولما تفاقم الفساد كظاهرة معقدة عابرة للحدود، خاصة في الدول النامية، ظهرت الحاجة للبحث عن آليات غير تقليدية لمحاربتها واجتثاث آثارها، لأنَّ المعالجات الجزئية قاصرة في مواجهة هذه الظاهرة، وبدأت تدخل في إطار الجريمة المنظمة، وتجسد الجهود الحديثة في هذا المجال في مفهوم الحوكمة الرشيدة بمؤشراتها الموضوعية [٧]. وإذا أردنا أنْ نواجه الفساد بكل أشكاله وأبعاده فمن الناحية الأخلاقية والإيمانية ينبغي أنْ نتذكر ما ينبهنا إليه الحديث النبوي الذي يربط بين وجود والفساد في المجتمع وتجاهله من قبل الأمة والنخبة ونتائجه الجسيمة في الدنيا والآخرة، فجاء في الحديث ما يؤكد التلازم بين

---

(١) **ابن قيم الجوزية (١٢٩٢–١٣٥٠م)**، هو **محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي**، من كبار علماء الإسلام وإصلاحه، ولد ومات بدمشق. كان أبرز تلاميذ ابن تيمية. من أشهر مصنفاته :**إعلام الموقعين والطرق الحكمية. ينظر: الزركلي، الأعلام: (٦/ ٥٦).**

(٢) ابن قيم، محمد بن أبي بكر، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق محمد عبد السلام إبراهيم، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩١): (٣/ ١١).

(٣) ينظر: النفيسي، عبدالله، **في السياسة الشرعية:** (ص: ١٣٨).

(٤) ينظر: جمعة، د.مصطفى عطية، الحكم الراشد رؤية إسلامية حضارية: (ص: ٢٠٩–٢١٠).

(٥) ينظر: أبو النصر، أ.د. مدحت محمد، الحوكمة الرشيدة فن إدارة المؤسسات عالية الجودة: (ص: ١٠٢).

(٦) إبن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين: (١١/٣).

(٧) ينظر: أبو النصر، أ.د. مدحت محمد، الحوكمة الرشيدة فن إدارة المؤسسات عالية الجودة: (ص: ١٠٧).

شيوع الفاحشة والظلم وانهيار المجتمعات، حيث قال رسول الله ﷺ: " مَا نَقَضَ قَوْمٌ الْعَهْدَ قَطُّ إِلَّا سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ، وَلَا فَشَتِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ إِلَّا أَخَذَهُمُ اللهُ بِالْمَوْتِ، وَمَا طَفَّفَ قَوْمٌ الْمِيزَانَ إِلَّا أَخَذَهُمُ اللهُ بِالسِّنِينَ ... "[١]. ويشخص ابن خلدون العلة ويحدد النتيجة، فيشير إلى أنَّ الملك متى استقر في يد من لم يعدل فيه ويقوم بالترف والفساد، فيكون ذلك مقدمة الضعف والزوال[٢].

ثالثاً- تعزيز الأمن والاستقرار.

يعد الأمن ضرورة أساسية في المنظور الإسلامي والفكر النفسي، حيث يحتل قمة هرم (ماسلو)[٣]، للحاجات الإنسانية، التي تشمل التحرر من الخوف، والإيذاء الجسدي والحرمان من الضروريات، بما يضمن حفظ النفس والممتلكات وتحقيق الاستقرار، فغياب الأمن يلغي جدوى أي حاجة إنسانية[٤].

ويؤكد القرآن الكريم هذه الأولوية في الربط بين الأمن والعبادة، في قوله تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾[قريش: ٣، ٤] ؛ مبرراً أنَّ العبادة لا تستساغ إلا بعد تحقيق الأمن بشقيه المادي(الغذاء) والمعنوي(الطمأنينة).

وهذا الأمن يتحقق عبر بسط نفوذ الدولة لردع المعتدين، وحماية الناس في مساكنهم وأعمالهم، وتوفير الحماية الشاملة تحقيقاً لنعمة الأمن الإلهية[٥]، التي تعد أساساً لازدهار المجتمعات ورقيها. وهو ما يؤكده الماوردي بقوله: " ليتصرف الناس في المعايش، وينتشروا في الأسفار آمنين من تغرير بنفس أو مال"[٦]، موضحاً أنَّ شرعية السلطة مرهونة بحماية الحريات وضمان الأمن.

---

(١) ينظر: البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، السنن الكبرى، (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٣ م)، كِتَابُ صَلاةِ الاسْتِسْقَاءِ، بَابُ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَظَالِمِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللهِ تَعَالَى بِالصَّدَقَةِ وَنَوَافِلِ الْخَيْرِ رَجَاءَ الْإِجَابَةِ، برقم(٦٣٩٨): (٣/ ٤٨٣).

(٢) ينظر: ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد الحضرمي (ت٨٠٨هـ)، تاريخ ابن خلدون(ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر)، تحقيق: خليل شحادة، (دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٨م): (١/ ٢١٠).

(٣) هو أبراهام ماسلو، العالم الأمريكي ، رائد مدرسة علم النفس الإنساني Humanistic Psychology التي تقول بتفرد الإنسان، وترفض المقررات التي تسوي بينه وبين الحيوان. الكيلاني، د ماجد عرسان، أهداف التربية الإسلامية: (ص: ٣٥٣).

(٤) ينظر: عرسان، د. ماجد عرسان الكيلاني الأردني، أهداف التربية الإسلامية، (دار القلم، الطبعة الأولى): **(ص: ٣٥٥)**.

(٥) ينظر: الشحود، علي بن نايف، **المهذب في فقه السياسة الشرعية**، (الطبعة الأولى، ٢٠١٢م): (ص: ٣٧٩) .

(٦) الماوردي، الأحكام السلطانية: (ص: ٤٠).

رابعاً- حماية الحقوق وتلبية احتياجات الشعب: تهدف الإدارة الإسلامية إلى إشباع الحاجات الإنسانية، (النفسية والبيولوجية والاجتماعية)، بصورة متوازنة؛ إذ لا يمكن لمجتمع أنْ يستمر في الوجود ما لم تُشبَعْ هذه الحاجات[١].

لذا جاء الحكم الراشد في الإسلام ليركز على ضمان الحريات وحقوق الإنسان كالعدل والحرية والمساواة، كقيم أخلاقية متأصلة، تُمنح لكل فرد – بغض النظر عن انتمائه- عبر رؤية متوازنة سبق النظريات الحديثة بكثير [٢]. كما تترجم المؤسسات هذا التوجه عبر الإدارة والحكومة بالاستجابة لمطالب الشعب، ودعم محاولات التنمية[٣]، فيعزز مبدأ الشراكة المجتمعية ويضمن لحقوق المواطنة.

يؤكد **ابن خلدون** أنَّ تحريم الظلم في الشريعة ليس غاية أخلاقية فقط، بل ضرورة لاستقرار المجتمع، حيث يقول: " الحكمة المقصودة للشّارع في تحريم الظّلم وهو ما ينشأ عنه من فساد العمران وخرابه، وذلك مؤذن بانقطاع النّوع البشريّ وهي الحكمة العامّة المراعية للشّرع في جميع مقاصده"[٤].

فيقوم المشروع الحضاري **لابن خلدون** على ركيزتين أساسيتين، العدل أساساً لنهضة المجتمع، والإنسان كمحور التنمية الحضارية، ولا سبيل لتجاوز أزمات الحضارة المعاصرة إلا بسياسة رشيدة تصون الحقوق والمصالح.

خامساً- التنمية الاقتصادية المستدامة:

تتمثل التنمية الاقتصادية المستدامة في المنظور الإسلام في ثلاثة عناصر رئيسية[٥]:

- العلم والتخصص، يعدان أهم وسائل تقوية الدولة في مجالات الصناعة والطب والتقنية وغيرها.
- الموارد البشرية، ويكون تنميتها في التأهيل والدعم والتوجيه.
- الموارد المادية، وهي متمثلة في الأجهزة والأموال وغيرها، لتحقيق المقاصد والأغراض، بما يخدم المجتمع.

وتجسد هذه النتيجة في عهد الإمام عمر ﷺ في تطويره لنظام الخراج من ناحيتي الموارد البشرية والمادية أيضاً، وحقق من خلاله العدالة المالية وتوازن موارد الدولة وحاجات الرعية [١].

---

(١) ينظر: السمالوطي، د نبيل، **بناء المجتمع الإسلامي**، (دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة، ط٣، ١٩٩٨): (ص: ٥٣).

(٢) ينظر: جمعة، د.مصطفى عطية، الحكم الراشد رؤية إسلامية حضارية: (ص: ٢٠٩-٢١٠).

(٣) ينظر: أبو النصر، أ.د. مدحت محمد، الحوكمة الرشيدة فن إدارة المؤسسات عالية الجودة: (ص: ٤٧).

(٤) ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون: (١/ ٣٥٦).

(٥) ينظر: السيف، أبو عمر محمد بن عبدالله، **السياسة الشرعية**،(دار الجبهة، الطبعة الثانية، ٢٠١٠م): (٢/ ٢٤).

ويمكن القول إنَّ التلازم بين الحكم الراشد والتنمية المستدامة حقيقة جوهرية لا يمكن إنكارها؛ فالإدارة الرشيدة تضمن تحويل النمو إلى تنمية مستدامة، ولن تتحقق تنمية مستدامة بدون حكم سليم، ولن يكون هناك حكم رشيد ما لم تنتج تنمية مستدامة بشرياً واقتصادياً واجتماعياً [٢].

المطلب الثالث: دور الإدارة الرشيدة في تحقيق التنمية المستدامة

يركز هذا المطلب على العلاقة بين الإدارة الرشيدة والتنمية المستدامة، فنوضح كيف تضمن السمات الإدارية الإسلامية التوازن بين البعد الاقتصادي والاجتماعي والبيئة والقيم الأخلاقية، بما يسهم تحقيق تنمية مستدامة شاملة.

أولا: مفهوم التنمية المستدامة:

ظهر مفهوم التنمية المستدامة في ثمانينيات القرن الماضي كاستجابة لازمات بيئية خطيرة نتجت عن اهمال البعد البيئي في الخطط التقليدية للتنمية، فقدمت اللجة العالمية للبيئة والتنمية –التابعة للأمم المتحدة– تقريراً باسم(مستقبلنا المشترك)، عام (١٩٨٧)[٣] .

عرفت التنمية المستدامة، بأنها: " التنمية التي تلبي حاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الاجيال المقبلة في تلبية حاجاتهم [٤].

هذا التعريف الذي أسسه (برونتلاند) رئيس اللجنة [٥]، يشكل عقداً أخلاقياً يتصدى لمشكلة استنزاف الموارد لأنها ملك الأجيال القادمة. وأكد التقرير أنَّ تحقيق الاستدامة يستلزم تكامل ثلاثة أبعاد[٦] :

---

(١) ينظر: أبو النصر، أ.د. مدحت محمد، الحوكمة الرشيدة فن إدارة المؤسسات عالية الجودة: (ص: ٥٦-٥٧)

(٢) ينظر: فرج، شعبان، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر– دراسة حالة الجزائر، أطروحة الدكتوراه، في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر ٣، سنة ٢٠١٢، بإشراف: الأستاذ الدكتور علي خالفي: (ص: ٣٠).

(٣) ينظر: غنيم، د. عثمان محمد ، وآخرون، التنمية المستديمة فلسفتنا وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، (دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، الطبعة الثانية، ٢٠١٤م): (ص: ٢١).

(٤) ينظر: اللجنة العلمية للبيئة والتنمية، مستقبلنا المشترك، ترجمة محمد كامل عارف، (سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، أكتوبر ١٩٨٩، العدد ١٤٢): (ص: ٦٩).

(٥) **ينظر:** دان، تيم، وآخرون، **نظرية العلاقات الدولية**، ترجمة: ديما الخضرا، (المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠١٦م): (ص: ١٢٢٢).

(٦) ينظر: الجيوسي، عودة راشد، الإسلام والتنمية المستدامة، (مؤسسة فريدريش، عمان، الأردن، ٢٠١٣م): (ص:٢١).

- البعد الاجتماعي: عبر عدالة التوزيع، وتوفير الخدمات الأساسية، ومشاركة المجتمع في صنع القرار.
- البعد الاقتصادي: بالموازنة بين الناتج العام والدين، ومنع الاختلالات الناجمة عن السياسات المالية.
- البعد البيئي: بحفظ الموارد الطبيعية (كإنتاجية التربة والتوازن الجوي) ومنع استنزافها.

غير أنَّ المنظور الإسلامي يضيف بعداً رابعاً جوهرياً وهو القيم الأخلاقية، فيقول مالك بن نبي: إنَّ المعارك الاقتصادية تدور رحاها حول قطب القيم الأخلاقية، والمجتمع الإسلامي أجدر مَنْ يعيد للاقتصاد أخلاقيته، فيتجنب الانحرافات التي تورطت فيها الرأسمالية، وينجو من مادية الماركسية[١] .

فغياب البعد القيمي عند الرأسمالية زاد من إفراط الاستهلاك واستنزاف الموارد الطبيعية، والتلوث، والاختلال البيئي أثر في تغير المناخ[٢]. وهو ما فقد التنمية استدامتها الحقيقية.

ثانيا: مقومات التنمية المستدامة في المنظور الإسلامي

يمثل المنظور الإسلامي للتنمية المستدامة رؤية متكاملة تجمع بين الأبعاد المادية والروحية، مما تعزز الجوانب الأخلاقية، وتنطلق من مبدأ الاستخلاف الإلهي للإنسان، للسير باتجاه صحيح[٣]، فيقول تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[النحل: ٩٧]. وتستند هذه الرؤية الشاملة إلى أربع مقومات رئيسية، وهي:

١- **التوازن:** وهو السمة الأبرز للرؤية الإسلامية، برفضها كافة أشكال التطرف، وتجنب المبالغة في حقوق الأفراد – كما تفعل الرأسمالية – أو حقوق المجتمع كما تفعل الاشتراكية[٤].

فكما يقدم الإسلام المصلحة الجماعية، فأنَّها لا تعطل المصلحة الفردية، بل توازن بين فئات المجتمع وقطاعاته المتنوعة، كما توازن بين دور الدولة ومبادرة المجتمع، تعزيزاً لقيم التعاون والتكافل[١] .

---

(١) ينظر: بن نبي، مالك بن الحاج عمر بن الخضر، المسلم في عالم الاقتصاد، تحقيق وإشراف ندوة مالك بن نبي، (دار الفكر، دمشق سورية، الطبعة: ٢٠٠٠م): (ص: ٨٣).

(٢) ينظر: الجيوسي، عودة راشد، الإسلام والتنمية المستدامة: (ص: ٣٨).

(٣) ينظر: الكبيسي، د. عامر خضير، وآخرون، دراسات حول مداخل التنمية المستدامة، (دار جامعة نايف للنشر، السعودية، الرياض، ٢٠١٩م): (ص: ١٠٦).

(٤) ينظر: بيكر، أ. د. ريموند ويليام، **إسلام بلا خوف .. مصر والإسلاميين الجدد**، ترجمة: د. منار الشوربجي، المركز العلمي للدراسات السياسية، الطبعة العربية٢، ٢٠٠٩): (ص: ١٧).

وفي الجانب البيئي يحذرنا الباري تعالى من الإسراف في الاستهلاك، كما يقول: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٣١]؛ ويبين لنا الباري عز وجل أنَّ الإسراف يؤدي إلى الخلل في هندسة البيئة، فيقول: ﴿إِنَّا كلَّ شيءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَر﴾ [القمر: ٤٩]، فلن يقلل جانب من جوانب البيئة إلا يختل بالتوازن الدقيق في الكون كله؛ لذا أمرنا الله أنْ نحسن التصرف الذي يوفر الأمن والاستقرار في نفوس الناس[٢] :﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾[القصص: ٧٧] . ولا يمكن أنْ نتصرف في شؤون الدنيا كما تملي علينا أنفسنا، مكتفين بأداء العبادات، فذلك يعد تناقضاً واضحاً لمقاصد الشرع، بل أنّ نتصرف في الدنيا وفق التعاليم الإلهية، كما قال البغوي: " أَنَّ حَقِيقَةَ نَصِيبِ الْإِنْسَانِ مِنَ الدُّنْيَا أَنْ يَعْمَلَ لِلْآخِرَةِ"[٣]، لتكون الدنيا مزرعة ننال بها نصيبنا من الآخرة، بالعملِ الصَّالِح.

٢- **الشمولية:** سبق في الفصل الأول أنَّ النظرية الإسلامية للحياة شاملة تشمل وتراعي كل الجوانب، ولا يهتم بجانب دون جانب، فيهتم بالإعمار، مع الاهتمام بالمساءلة والتقوى، وبالتالي فيجب على جميع الأفراد المساهمة في إنشاء النظام الاجتماعي الأخلاقي وصيانته، من أجل تحقيق أقصى قدر من الرفاهية[٤] ، إنَّ مفهوم شمولية البيئة ليس له جدوى إلا إذا عدت كوحدة متكاملة.

والدولة كونها صانعة السياسات ومتخذة القرارات، فعليها القيام بوضع خطط تنمية مستدامة شاملة، لا تنفصل الاقتصاد هن الجانبين البيئي والاجتماعي، مع رقابة ومتابعة مستمرة عبر كوادر مؤهلة تدرك مفاهيم التنمية وتطبيقاتها [٥]. هذه الشمولية تربط الإنسان بالبيئة عبر الأزمنة الثلاثة، الماضي والحاضر والمستقبل.

٣- **الغائية (المقاصدية):** تعد البوصلة التي تحدد هدف الحياة وأسلوب الفرد وسلوكه[٦] . في هذا السياق يحتل الإنسان موقعاً مركزياً بوصفه فاعلاً ومستفيداً في آن واحد، فهو "الوسيلة التي تحدث

---

(١) ينظر: الكبيسي، د. عامر خضير، وآخرون، دراسات حول مداخل التنمية المستدامة: (ص: ١١١).

(٢) ينظر: مدكور، على أحمد، مناهج التربية أسسها وتطبيقاتها، (دار الفكر العربي، ٢٠٠١م): (ص: ٩٣).

(٣) البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي(ت٥١٠هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق عبد الرزاق المهدي (دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ):(٥٤٣ /٣) .

(٤) ينظر: الجيوسي، عودة راشد، الإسلام والتنمية المستدامة: (ص: ٢٠٣).

(٥) ينظر: الكبيسي، د. عامر خضير، وآخرون، دراسات حول مداخل التنمية المستدامة: (ص: ٣٤٨).

(٦) ينظر: زهران، الدكتور حامد عبد السلام، التوجيه والإرشاد النفسي، (عالم الكتب، الطبعة الثالثة): (ص: ١٢٧).

التغيير والتعمير"، وفي الوقت نفسه يعد غاية التنمية المستدامة؛ التي وضعت لرفاهية البشرية، مع حفظ حقوق الأجيال القادمة[١] .

وقدمت الشريعة الإسلامية نظاماً متكاملاً للمساءلة، يقوم على أساس أخلاقي راسخ، لجميع المستويات، وهو ما يظهر جلياً في قضية التغير المناخي المعاصرة، حيث تتنصل بعض الدول من مسؤولياتها في التعامل مع البيئة وتسهم في إفسادها، بينما يناشد الإسلام أنَّ يتحمل أصحاب السلطة بمسؤوليتهم في حماية البيئة والموارد الطبيعية من التدمير والاستنزاف[٢] .

كما يقدم الإسلام تصوراً متوازناً للملكية والاستهلاك، حيث يعامل الممتلكات المادية كوسائل وليست غايات، فيؤسس علاقة متوازنة بين الإنسان وموارده، وهذا النهج الإسلامي يضع ضوابط واضحة لإدارة الثروة والموارد واستهلاكها[٣].

٤- **الاستخلاف:** يمثل مفهوم الاستخلاف الرؤية التأسيسية للحياة والتنمية، حيث تعد عمارة الأرض وتنميتها جوهر التكليف الإلهي، قال تعالى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ [هود: ٦٠]، ويفسر ابن عاشور الاسْتِعْمَارُ بأنه الإِعْمَارُ، والْبِنَاءِ وَالْغَرْسِ وَالزَّرْعِ [٤]. فيكون التكليف بتعمير الأرض وتنميته، تحقيقاً لمقصد الله في جعل البشر شركاء في عمارة الكون[٥].

وإذا زعم بعضٌ أنَّ الإسلام يصرف الناس عن الدنيا والاهتمام بشؤونها مما يعيق تنمية مجتمعات المسلمين -كما يزعم فيبر -[٦]، فهو زعم باطل يفنده نصوص كثيرة من القرآن والسنة، وإنَّ (التزهد) السلبي الذي شوه صورة الدين ليس من الإسلام في شيء، بل إنَّ الإسلام يحارب هذا الفهم الدخيل عبر تأكيده على التوازن بين السعي للآخرة وفي نفس الوقت يدعو للسعي في تزيين الحياة بطيباتها، لقوله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾[الأعراف: ٣٢]، وكيف يلام الإسلام على التخلف، وهو بكل وضوح قد أسس مشروعاً حضارياً جمع بين السعي المادي والسمو الروحي القيمي؟

---

(١) ينظر: الكبيسي، د. عامر خضير، وآخرون، دراسات حول مداخل التنمية المستدامة: (ص: ١١٠).

(٢) ينظر: الجيوسي، عودة راشد، الإسلام والتنمية المستدامة: (ص: ٣٧).

(٣) ينظر: المصدر نفسه: (ص: ٣٨).

(٤) ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير: (١٢/ ١٠٨).

(٥) ينظر: الزُّحَيْلِيّ، د. وَهْبَة بن مصطفى، **الفقه الإسلامي وأدلته**، (دار الفكر، سوريَّة، الطبعة الثانية عشرة بعد المصورات): (٦٣٨٧/٨).

(٦) ينظر: الكبيسي، د. عامر خضير، وآخرون، دراسات حول مداخل التنمية المستدامة: (ص: ١١٤).

ولقد منح الله الإنسان قدرات عقلية هائلة توهله للاستخلاف والعمارة، كما أشار الشيخ **رشيد رضا**[١] إلى أنَّ الإنسان بقوة العقل غير المحدودة، ومن خلال مواهبه الطبيعية وأحكام الشرع قادر على كشف أسارار الخليقة بصفة الاستخلاف[٢]؛ وهذا يتناقض جذرياً مع أي دعاوى تزعم أنّ الإسلام يعيق التقدم، بل على العكس، فإنه يقدم رؤية متكاملة تجمع بين العمارة والعبادة، وبين المادة والروح، وهو ما يبني مشروعاً عملياً يشجع البناء والتنمية، ويرفض استنزاف الطاقات والموارد في الحاضر والمستقبل.

ثالثاً: علاقة الحكم الراشد بالتنمية المستدامة.

إنَّ الإسلام قد أدرك الطبيعة المزدوجة للبشرية، فيوازن بين الأنانية الفطرية والدوافع الإيثارية، بينما النموذج الرأسمالي أعطى قيمة عالية لتراكم المواد، ويرى أنَّها طريق السعادة، وأفرط في الاستهلاك والتلوث واستنزاف الموارد والاختلال البيئة[٣].

ويبق القرآن الكريم الفكر البيئي المعاصر في تأسيس مفاهيم استدامة البيئة، حيث نجد في آياته تصوراً متكاملاً للعلاقة بين الإنسان والبيئة، كما في قوله تعالى: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ [النحل: ٥].

يأتي الترشيد كأحد أهم معالم الحكم الراشد في مجال الاستدامة، حيث يعرف بأنه: "مجموعة من إجراءات تهدف إلى خفض استهلاك الطاقة دون المساس براحة الأفراد أو إنتاجيتهم"، مما يجعله ضرورة عالمية اقتصادية وبيئية بسبب النمو السكاني ومحدودية الموارد[٤] .

وتظهر نماذج تطبيقية عملية رائعة في تاريخنا الإسلامي، كما في سياسة الإمام عمر بن الخطاب ﷺ ، المتجسدة في حرصه على تطوير نظام الخراج لتحقيق العدالة المالية[٥]. مما يدل على أنَّ القيادة الرشيدة هي أساس التنمية الحقيقية.

ولن تقوم الدولة الرشيدة إلا على أسس متينة، حيث أسباب قوتها العلم والتخصص، وإعداد الكوادر والموارد البشرية المؤهلة[١]، ما يؤكد أنَّ التنمية المستدامة تبأ من الاستثمار في الإنسان.

---

(١) وهو **محمد رشيد رضا البغدادي الأصل، ولد سنة (١٨٦٥م)**، وتوفي **(١٩٣٥م)**، عالم ومصلح بارز، تلميذ محمد عبده، مؤسس مجلة المنار، عاش بين مصر والشام، وتوفي بالقاهرة. من أشهر كتبه تفسير المنار والخلافة والإمامة. ينظر: عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، (مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت): (٣١٠/٩).

(٢) ينظر: الكبيسي، د. عامر خضير، وآخرون، دراسات حول مداخل التنمية المستدامة: (ص: ١٠٤).

(٣) ينظر: الجيوسي، عودة راشد، الإسلام والتنمية المستدامة: (ص: ٣٨).

(٤) ينظر: الكبيسي، د. عامر خضير، وآخرون، دراسات حول مداخل التنمية المستدامة: (ص: ١٢٩).

(٥) ينظر: أبو النصر، أ.د. مدحت محمد، الحوكمة الرشيدة فن إدارة المؤسسات عالية الجودة: (ص: ٥٦-٥٧)

والحكم الرشيد يتطلب توسط مختلف المصالح في المجتمع، واعتماد نظرة طويلة الأمد لتحقيق أهداف التنمية[٢]، وذلك متجذر في الرؤية الإسلامية الشاملة في التنمية.

من أهم شروط التنمية المستدامة تغير الإنسان نظرته للبيئة، نحو التوجه القرآني الذي يقول:﴿جعل لكم الأرضَ مَهْداً وجعل لكم فيها سُبُلاً﴾ [الزخرف: ١٠]، وهي نظرة توافق وليس صراع مع الكون. فالكون –إذنْ –مسخر للإنسان، بما يوجب الاعتدال والمسؤولية في التعامل مع الطبيعة[٣] ، وهي فلسفة عملية واقعية يمكن للإدارة المعاصرة استلهامها لتحقيق التنمية المستدامة .

وتظهر العلاقة العضوية بين الحكم الراشد والتنمية في أنَّ الحكم الراشد هو الضامن لتحويل النمو إلى تنمية إنسانية مستدامة [٤]، حيث لا تنفصل جودة الحوكمة عن جودة التنمية.

ويقدم الإسلام بديلاً عن النموذج الرأسمالي، حيث يعامل "المال كوسيلة للتبادل وليس كسلعة، ويحظر الفائدة لمواجهة الاستنزاف المفرط للموارد الطبيعية[٥]. ويضع نظاماً متوازناً يحقق الاستدامة الحقيقية.

هكذا تتكامل عناصر الحكم الرشيد في الإسلام لتحقيق تنمية حقيقية مستدامة، تجمع بين العدالة الاجتماعية والكفاءة الاقتصادية والحفاظ على البيئة، في نموذج متكامل يصحح اختلالات النظم الوضعية ويقدم حلولاً ناجحة للازمات.

---

(١) ينظر: السيف، أبو عمر محمد بن عبدالله، **السياسة الشرعية:** (٢/ ٢٤).

(٢) ينظر: أبو النصر، أ.د. مدحت محمد، الحوكمة الرشيدة فن إدارة المؤسسات عالية الجودة: (ص: ٥٦–٥٧).

(٣) ينظر: عطاري، د.عارف، **الإدارة التربوية**، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة، (قطر، ط١، ٢٠٠٨): (ص: ٨٤–٨٥).

(٤) ينظر: فرج، شعبان، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر– دراسة حالة الجزائر: (ص: ٣٠).

(٥) ينظر: الجيوسي، عودة راشد، الإسلام والتنمية المستدامة: (ص: ٤٠).

الخاتمة

أ- النتائج:

- أثبت البحث أنَّ الإدارة الرشيدة في المنظور الإسلامي ليست مجرد مجموعة تقنيات إدارية، بل هي منظومة قيمية متكاملة تنبثق من مفهوم التوحيد والسيادة لله تعالى، مما يمنحها استقراراً أخلاقياً ويحميها من الانحرافات الفكرية.
- تميزت الإدارة الرشيدة في الإسلام بسمات رئيسية تجعلها قادرة على مواكبة التحديات، أهمها الربانية مع حكم مدني، والواقعية والشورى.
- يقدم المنظور الإسلامي للتنمية المستدامة أربع مقومات أساسية، وهي الشمولية والمقاصدية والاستخلاف والتوازن، مما يضمن شمولية التنمية وتوازنها.

ب- المقترحات:

- دراسة تجارب تاريخية إسلامية ناجحة في الغدارة كتجربة عمر بن عبد العزيز، وتحليلها واستخلاص مقوماتها كمنظومة مترابطة.
- العمل على صياغة نماذج حوكمة للمؤسسات في العالم الإسلامي تستلهم المبادئ الإسلامية، مع الأخذ بالمعايير الدولية للشفافية والنزاهة.
- حث الحكومات والمؤسسات التشريعية على مراجعة سياساتها التنموية والاقتصادية والبيئية في ضوء مقاصد الشريعة لضمان التوازن بين التنمية والعدالة الاجتماعية والحفاظ على الموارد.

المصادر والمراجع

١. ابن الأزرق، محمد بن علي، **بدائع السلك في طبائع الملك**، تحقيق: د. علي سامي النشار، (وزارة الإعلام، العراق، ط١، د.ت)

٢. ابن الطقطقي، محمد بن علي، **الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية**، تحقيق: عبد القادر محمد، (دار القلم العربي، بيروت، ط١، ١٩٩٧).

٣. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد الحضرمي الإشبيلي (ت٨٠٨هـ)، **تاريخ ابن خلدون(ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر)**، تحقيق: خليل شحادة، (دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٨م).

٤. ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، **التحرير والتنوير**، (الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤).

٥. ابن قيم، محمد بن أبي بكر، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق محمد عبد السلام إبراهيم، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩١).

٦. أبو النصر، أ.د. مدحت محمد، **الحوكمة الرشيدة فن إدارة المؤسسات عالية الجودة**، (المجموعة العربية للتدريب والنشر، القاهرة، ط١، ٢٠١٥).

٧. إمام، أ. د. إمام عبد الفتاح، **الطاغية– دراسة فلسفية لصور من الاستبداد السياسي**، (المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ١٩٩٤).

٨. **البخاري**، محمد بن إسماعيل، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري**، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ).

٩. البدوي، عبد الرحمن، **موسوعة المستشرقين**، (دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط٣، ١٩٩٣).

١٠. البغوي، الحسين بن مسعود، **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، تحقيق عبد الرزاق المهدي، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ).

١١. بن نبي، مالك بن الحاج عمر، **المسلم في عالم الاقتصاد**، تحقيق وإشراف ندوة مالك بن نبي، (دار الفكر، دمشق، سورية، ٢٠٠٠).

١٢. بيكر، أ. د. ريموند ويليام، **إسلام بلا خوف .. مصر والإسلاميين الجدد**، ترجمة: د. منار الشوربجي، المركز العلمي للدراسات السياسية، الطبعة العربية٢، ٢٠٠٩).

١٣. البيهقي، أحمد بن الحسين، **السنن الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٣، ٢٠٠٣).

١٤. جمعة، د. مصطفى عطية، **الحكم الراشد – رؤية إسلامية حضارية**، (شمس للنشر والإعلام، القاهرة، ط١، ٢٠٢٠).

١٥. الجيوسي، عودة راشد، **الإسلام والتنمية المستدامة**، (مؤسسة فريدريش، عمان، الأردن، ٢٠١٣).

١٦. حلاق، وائل، **الدولة المستحيلة**، ترجمة: عمرو عثمان، (المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، ط١، ٢٠١٤).

١٧. دان، تيم، وآخرون، **نظرية العلاقات الدولية**، ترجمة: ديما الخضرا، (المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، ط١، ٢٠١٦).

١٨. رمضان، الدكتور سعيد، **الدولة الإسلامية**، (المركز الإسلامي، جنيف، سويسرا، د.ت).

١٩. الريسوني، أحمد، **نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي**، (الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ط٢، ١٩٩٢).

٢٠. الزحيلي، د. وهبة بن مصطفى، **الفقه الإسلامي وأدلته**، (دار الفكر، سوريَّة، دمشق، ط١٢، د.ت).

٢١. الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد (ت ١٣٩٦هـ)، الأعلام ، (دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، ٢٠٠٢م).

٢٢. زهران، الدكتور حامد عبد السلام، **التوجيه والإرشاد النفسي**، (عالم الكتب، ط٣، د.ت).

٢٣. السباعي، مصطفى، **الدين والدولة في الإسلام**، بحث قدمه السباعي في بيروت، سنة ١٩٥٣، قام بطبعه طلاب جامعيون، المصدر الموقع الإلكتروني نور بوك، رابط: (https://www.noor-book) بتاريخ ٢٠٢٥/١١/٦.

٢٤. السدلان، صالح بن غانم، **وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية في كل عصر**، (دار بلنسية للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط١، ١٩٩٧).

٢٥. السمالوطي، د نبيل، **بناء المجتمع الإسلامي**، (دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة، ط٣، ١٩٩٨).

٢٦. السيف، محمد بن عبدالله، **السياسة الشرعية**، (دار الجبهة، ط٢، ٢٠١٠).

٢٧. الشاطبي، إبراهيم بن موسى، **الموافقات**، تحقيق: أبو عبيدة مشهور، (دار ابن عفان، ط٣، ١٩٩٧).

٢٨. الشحود، علي بن نايف، **المهذب في فقه السياسة الشرعية**، (د.ن، ط١، ٢٠١٢- المصدر الشاملة الذهبية).

٢٩. الضحيان، د. عبدالرحمن بن إبراهيم، **الإدارة والحكم في الإسلام الفكر والتطبيق**، (د.ن، السعودية، ط٣، ١٩٩١).

٣٠. عطاري، د.عارف، **الإدارة التربوية**، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة، (قطر، ط١، ٢٠٠٨).

٣١. العقيقي، نجيب، المستشرقون، (دار المعارف القاهرة، مصر، ط٣، ١٩٦٤).

٣٢. العلي، د.صالح أحمد، **الإدارة في العهود الإسلامية الأولى**، (شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت لبنان، ط١، ٢٠٠١).

٣٣. عمر رضا كحالة، **معجم المؤلفين**، (دار إحياء التراث العربي، بيروت).

٣٤. غنيم، د. عثمان محمد، وآخرون، **التنمية المستديمة فلسفتنا وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها**، (دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، ط٢، ٢٠١٤).

٣٥. فرج، شعبان، **الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر**- دراسة حالة الجزائر، أطروحة الدكتوراه، في العلوم الاقتصادية، (جامعة الجزائر ٣، بإشراف: الأستاذ الدكتور علي خالفي، ، ٢٠١٢).

٣٦. الكبيسي، د. عامر خضير، وآخرون، **دراسات حول مداخل التنمية المستدامة**، (دار جامعة نايف للنشر، السعودية، الرياض، ٢٠١٩).

٣٧. الكرمي، حافظ أحمد عجاج، **الإدارة في عصر الرسول** ﷺ ، (دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٧).

٣٨. الكيلاني ، د. ماجد عرسان، **أهداف التربية الإسلامية**، (دار القلم، ط١، د.ت).

٣٩. اللجنة العلمية للبيئة والتنمية، **مستقبلنا المشترك**، ترجمة محمد كامل عارف، سلسلة عالم المعرفة، (المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ١٩٨٩، العدد ١٤٢).

٤٠. الماوردي، علي بن محمد ، **الأحكام السلطانية**، (دار الحديث، القاهرة، د.ت).

٤١. المبارك، محمد، **نظام الإسلام – الحكم والدولة**، (دار الفكر، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٠٠هـ).

٤٢. محفوظ، محمد (ت ١٤٠٨ هـ)، **تراجم المؤلفين التونسيين**، (دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٩٤م).
٤٣. مدكور، على أحمد، **مناهج التربية أسسها وتطبيقاتها**، (دار الفكر العربي، ٢٠٠١).
٤٤. مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت٢٦١هـ)، **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ** ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي، بيروت).
٤٥. النجار، عبد المجيد، **مسالك مقاصد الشريعة عند الإمام الشاطبي**، مقال منشور على موقع العربي ٢١، بتاريخ: ، ٢٠٠٣/١٢/٢٤، الرابط: (https://arabi٢١.com/story/١٦٤٤٥٤٤/)
٤٦. الندوي، علي بن عبد الحي، **ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين**، (مكتبة الإيمان، مصر، د.ت).
٤٧. نصيف، د. فاطمة عمر، **الأسرة المسلمة في زمن العولمة**، (دار الأندلس الخضراء، السعودية، جدة، ط١، ٢٠٠٦).
٤٨. النفيسي، د. عبدالله، **في السياسة الشرعية**، (دار الدعوة، الكويت، ط١، ١٩٨٤).
٤٩. هارولد. لاسكي، **مدخل إلى علم السياسة**، ترجمة عز الدين حسين، (دار ناشرون، الجيزة، مصر، ٢٠٢١)